

بحار الأنوار

[179] 38 - الشهاب: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الشوم في المرأة والفرس والدار (1). الضوء: الشوم: نقيض اليمن، وروي هذا الحديث على وجه آخر أن النبي صلى الله عليه وآله قال: لا عدوى ولا هامة ولا صفر، وإن تكن الطيرة في شئ ففي المرأة والفرس والدار. والعدوى اسم من أعداه الجرب وغيره يعديه: إذا تجاوز منه إليه، وفي حديث آخر: "فما أعدى الأول" ولا يعني به أن بعض الأمراض لا يعدي، فقد رئي مشاهدة أن الجرب يعدي والرمم يعدي وغير ذلك من الأمراض، ولكن المعنى والله أعلم أنه لا ينبغي للإنسان أن يعتقد أن هذه الأمراض لا تكاد تحصل إلا من العدوى فحسب، بل قد تعدي وقد يبتدئها ابتداء من غير عدوى، فلا عدوى مطلقة بحيث لا يكون ابتداء بالمرض، والاولى أن يقال: إن الله تعالى قد أجرى العادة بأن تجرب الصحيحة إذا ماست الجربة في بعض الأحوال، ولذلك قال: "لا يوردن ذوعاهة على مصح" وتكون العدوى محمولة على هذا، ثم ذكر رحمه الله الهامة والصفر نحو ما ذكرنا سابقا في باب العدوى والطيرة، ثم قال: قيل: إن شؤم المرأة كثره مهرها وسوء خلقها وأن لا تلد، وشؤم الدار ضيقها وسوء جوارها، وشوم الفرس أن لا يغزى عليها، وقيل: إن الشؤم في هذه الثلاثة لكثرة الانفاق عليها. وعن أنس قال: قال رجل: يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عددنا كثير فيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عددنا، وقلت فيها أموالنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ذروها ذميمة ولا تأثر للدار. بل لعله صلى الله عليه وآله قال ذلك حتى لا يتأذوا بهذا الاعتقاد، وفائدة الحديث إعلام أن هذه الثلاثة الأشياء يكثر الخرج عليها وتذهب البركة من المال بسببها، وراوي الحديث عبد الله بن عمر (2). (1) الشهاب: ليست عندي نسخته. (2)

الضوء: ليست عندي نسخته. *